

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩١٩٨ لسنة ٢٠١٦

بتعديل قرار وزير العدل رقم ٣٨١٤ لسنة ٢٠١٦

بتحويل بعض المسئولين بشركة مياه الشرب والصرف الصحى بمحافظة قنا

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٨ فى شأن تنظيم الموارد العامة للمياه اللازمة للشرب

والاستعمال الآدمى ؛

وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن صرف المخلفات السائلة

والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٠ بتعديل اللائحة التنفيذية الخاصة به ؛

وعلى كتاب السيد أ. د. م. وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم (٢٥٠٢)

المؤرخ فى ٢٠١٦/١٠/٣ ؛

قرر:

( المادة الأولى )

تُلغى صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة للسادة الآتى أسماؤهم من المسئولين

بشركة مياه الشرب والصرف الصحى بمحافظة قنا وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	السيد/ خالد عبد الخير عبد اللطيف	مدير عام الرقابة والمتابعة
٢	السيد اللواء/ محمد خالد جبر	مدير عام أمن الشركة
٣	السيد/ عمر يوسف تمام محجوب	مدير إيرادات فرع فرشوط

## ( المادة الثانية )

- تصحيح الخطأ المادى الواقع على اسم السيد/ أشرف إبراهيم على السمان -
  - رئيس القطاع التجارى ، وصحته/ أشرف عبد الرحيم على السمان -
- القائم بأعمال رئيس القطاع التجارى .

## ( المادة الثالثة )

- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،  
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٥/١٠/٢٠١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم